

الى السيد وزير الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

التضييق على العمل النقابي

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

السيد الوزير المحترم؛
إذا كان دستور بلادنا قد أرسى جيلا جديدا من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وفتح الباب أمام حرية الانتماء السياسي والنقابي، دون تضييق أو حد من هذه الحرية، إلا بمقتضى القانون، فضلا على انخراط بلادنا في العديد من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات الصلة والمصادقة عليها، فإننا لا نزال نسجل، مع الأسف، بعض الممارسات المنافية للمكاسب التي حققتها بلادنا في هذا المجال، ولا تعترف بالممارسة النقابية كحق من حقوق الانسان، وأن الحركة النقابية تعتبر شريكا أساسيا في إرساء السلم الإجتماعي.
ونسوق لكم، السيد الوزير المحترم، مثالا على التعسف والتضييق على الحرية النقابية التي تمارسه إدارة شركة SOS للتدبير المفوض بجماعتي ازغغان وبني أنصار بإقليم الناظور، بحيث لجأت إلى أسلوب التعنت، غير أبهة لا بالقانون ولا بسبل التدبير الجماعي المشترك والسليم، بل ذهبت إلى حد اتخاذ إجراءات تعسفية وانتقامية، وصلت حد طرد بعض العمال المنتمين نقابيا، دون مراعاة أوضاعهم الاجتماعية والأسرية، وفي ظل استمرار تداعيات جائحة كورونا وتداعيات هذه السنة الجافة، والتي يعتبر إقليم الناظور من أكثر الأقاليم تضررا منها. لذلك، نسألكم السيد الوزير المحترم، عن الإجراءات والتدابير المتخذة لضمان الحرية النقابية كحق دستوري تابث وحماية المنتمين نقابيا؟ ثم ما هي الإجراءات التي ستتخذونها لإنصاف الذين تم طردهم من طرف إدارة الشركة المذكورة والزامها باحترام دفتر التحملات؟ وتفضلوا، السيد الوزير المحترم، بقبول فائق التقدير والاحترام.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

فريدة خنيتي